قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٣٦٨ لسنة ٢٠٠٥

فى شأن تعديل تشكيل مجلس أمناء وحدة مكافحة غسل الأموال

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون مكافحة غسل الأموال الصادر بالقانون رقم ٨٠ لسنة ٢٠٠٢ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٦٤ لسنة ٢٠٠٢ في شأن مكافحة غسل الأموال؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٦٢٦ لسنة ٢٠٠٤ فى شأن تشكيل مجلس أمناء وحدة مكافحة غسل الأموال ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٠٢٤ لسنة ٢٠٠٥ ؛

قـــــرر :

(المادة الأولى)

يحل الدكتور/ هـانى صـلاح سـرى الدين - رئيس الهيئة العامة لسوق المال محل السيد/ عبد الحميد إبراهيم - رئيس الهيئة العامة لسوق المال السابق ، فى عضوية مجلس أمناء وحدة مكافحة غسل الأموال الصادر بتشكيله قـرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٦٢٦ لسنة ٢٠٠٤

(المادة الثانية)

يعمل بهذا القرار اعتباراً من ٢٨ يونيو سنة ٢٠٠٥

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٩ رجب سنة ١٤٢٦ هـ

(الموافق ٢٤ أغسطس سنة ٢٠٠٥م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ احمد نظيف